

للمرة الثانية □□ الأمور المستعجلة تقضي بعدم الاختصاص في سحب أوسمة الرئيس مرسي



الأربعاء 24 يناير 2018 05:01 م

قضت محكمة تابعة للانقلاب، الأربعاء، بعدم الاختصاص في نظر دعوى تطالب بسحب الأوسمة والنياشين من د□ محمد مرسي، أول رئيس مدني منتخب بشكل ديمقراطي للبلاد، حسب مصدر قضائي□

وقال المصدر، في تصريحات صحفية، إن "محكمة القاهرة للأمر المستعجلة المنعقدة بحي عابدين (وسط القاهرة) قضت، اليوم، بعدم الاختصاص الولائي في نظر دعوى سحب الأوسمة والنياشين من الرئيس مرسي، وأحالت الدعوى للقضاء الإداري".

وتعد هذه هي المرة الثانية التي تصدر فيها المحكمة قرارا بعدم الاختصاص بعد إصدار دائرة قضائية مغايرة حكما سابقا في 27 فبراير 2017.

وأشار المصدر ذاته إلى أن "الحكم قابل للاستئناف من قبل مقيم الدعوى أمام محكمة جناح مستأنف الأمور المستعجلة خلال 15 يوما".

و"عدم الاختصاص الولائي" يعني أن المحكمة غير مختصة وليس لها ولاية وفقا للقانون بنظر مثل هذه الدعاوى□

ومحاكم الأمور المستعجلة تنظر القضايا ذات الطبيعة العاجلة، بينما يفصل القضاء الإداري في الخصومات بشأن القرار الصادرة عن الجهاز الإداري للدولة□

كان محامي يدعى أشرف فرحات أقام دعوى قضائية في أكتوبر 2017 طالب فيها بسحب النياشين والأوسمة الممنوحة للرئيس مرسي، بدعوى إنه "ليس من اللائق" أن يحمل الأخير كل هذه الأوسمة وهو "متهم بالإضرار بالأمن القومي المصري والتخابر مع دول وجهات أجنبية".

وصدر بحق الرئيس مرسي المعتقل بين سجنى "برج العرب/ شمال"، و"طره/ جنوبي القاهرة"، 3 أحكام نهائية؛ الأول بإدراجه لمدة 3 سنوات على "قوائم الإرهابيين"، والثاني بالسجن 20 عامًا في القضية المعروفة بـ"أحداث قصر الاتحادية"، والثالث 25 عامًا في "التخابر مع قطر".

كما أنه يحاكم حاليًا في 3 قضايا ملفقة هي "اقتحام السجون" (حكم أولي بالإعدام ألغته محكمة النقض)، و"التخابر الكبرى" (حكم أولي بالسجن 25 عامًا تم إلغاؤه)، إلى جانب حكم أولي 3 سنوات في قضية "إهانة القضاء" جار الطعن عليه□

وتفني هيئة الدفاع عن الرئيس مرسي صحة الاتهامات الموجهة إليه وتؤكد أنها قضايا "سياسية" ملفقة□